

من صلى على ثوبه دم | | فتاوى عامة | | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول انه بعد صلاة الجمعة صلوا على جنازة ثم تبين له ان السروال عليه شيء من الدم. اما من الانثيين واما من الدبر يقول ثم صلينا على الجنازة - [00:00:00](#)

ومظيت الى البيت يبعد سبعين كيلو عن المسجد في هذه الحال هل يجب عليه اعادة الفريضة واذا عاد الفريضة هل يسن له ان يأتي بالسنة البعدية للجمعة او لا الجواب - [00:00:22](#)

الحمد لله بالنسبة للدم الخارج اذا كان قد خرج من الدبر اثناء الصلاة او قبل الصلاة ولم يتوضأ منه فان الصلاة تكون في هذه الحال غير صحيحة ويجب عليه اعادة الوضوء والصلاه - [00:00:42](#)

واما ان خرج الدم بعد الصلاة من الدبر ولوث الملابس ولم يعلم به الا بعد الصلاة وهو ايضا لم يخرج الا بعد الصلاة فان صاته قد مضت وتمت وصحت فلا بد ان ينتبه لهذه المسألة - [00:01:04](#)

واما بالنسبة للدم الذي يخرج من الانثيين يعني الخصيتين وينزل على الملابس فالصحيح انه ليس بنجس وانما يغسل من اجل التنفف والتتنزه ولكنه ليس بنجس ولا يبطل وضوء فانت انظر الى حالك متى نزل الدم؟ هل هو قبل الصلاة او اثناء الصلاة - [00:01:26](#)

الذى نزل من الدبر فانك تعيد الوضوء والصلاه او انه نزل بعد الصلاه فانه لا اعادة عليك ويسن لك ان تأتي بالسنة البعدية للجمعة هذه من السنة وليس من الواجب - [00:01:49](#)

والله اعلم - [00:02:08](#)